رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

وجدت خمسين ريالا في الطريف ولا أعرف صاحبها فماذا أفعل بها؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

في احدى الطرقات وجدت ورقة نقدية من فئة خمسين ريال ولا ادري من هو صاحبها فهل يجوز لي اخذها؟ وان كان لا فما هو الحكم؟ جزاكم الله عنا خيرا اهذه - 00:00:00

الفئة او الورقة من المال؟ نعم لا شك انها مما يصعب التعرف على صاحبها. نعم ولكني انصح صاحب اه هذه النقطة ان يتصدق بها عن صاحبها الذي فقدها وله اجر هو - 00:00:19

ان شاء الله واما ان يتمولها فان النقطة يشترط لتمولها التعريف لمدة سنة اما اذا كان المال تافها لا تلحقه همم واوساط الناس فلا بأس تموله واكله ولو لم يعرفه - 00:00:44

ويختلف الوضع في هذه الفئة فان وجدها في حي فقير مم فانها من المبلغ الذي تتبعه همم اولئك الحي. نعم. وان وجدها في غير ذلك فقد لا تكون والاحوط له ان يتصدق بها عن صاحبها والله اعلم - 00:01:12